والثاني نحو اشتريت العبد كله فان اجزا العبد وهو النصف
والربع والثلث ونحوها وان لم تنفصل بعضها عن بعض
بحسب الرؤية الا انه يصح الانفصال فيها بحسب الجواز
ان يشتري نصف عبد دون النصف الاخر بخلاف ما ليس
له جزء ينفصل عن جزء فانه لا يجوز تاكيده بكل وكذا واجمع
وتوابعه نحو جاء زيد كله لانه لا يتجزى لا بالذات ولا بالعامل
فانه يمتنع عرفا ان يجي بعض زيد دون بعضه الاخر وهو
محقق معه فلا حاجة الى التاكيد لدفع توهم عدم الشمول
الثالث ان يتصل بها ضمير عائد على المؤكد كما يأتي فليس
من التاكيد قراءة بعضهم انا كلا فيها خلافا للزمخشري
وابن عطية فانهما قالا انه لاسم ان وهو مع فيه التنوين
عوض من المضاف اليه يريد انا كلنا وهو مردود لانه لا يكتفي
بالتنوين عن الضمير قال في المغني والصواب انها بدل
وابدال الظاهر من ضمير الحاضر بدل كل جايز اذا كان
مفيد الاحاطة نحو قمتم ثلاثتكم وبدل الكل لا يحتاج الى
ضمير ونحو ولكل ان يلي العوامل اذ لم يتصل بالضمير نحو
جاءني كل القوم فيجوز جعلها بدلا بخلاف جاءني كلهم فلا يجوز
الا في الضرورة هذا احسن ما قيل في هذه القراءة وخرجها
ابن مالك على ان كلا حال وفيه ضعفان تنكير كل بقطعها
عن الاضافة لفظا ومعنى وهو نادر كقول بعضهم مررت
بهم كلا جميعا وتقدم الحال على عاملها الظرفي
ومن الفاظ التوكيد كلا وكلتا وهما بمنزلة كل في المعنى تقول
جاء الزيدان فيحتمل مجيئهما وهو الظاهر ويحتمل مجيء احدهما
وان المراد احد الزيدين كما قالوا في قوله تعالى
لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين ان مفاده

على

على رجل من احد القريتين فاذا قيل كلاهما اندفع الاحتمال وانما
يؤكد بهما بشرط احدها ان يكون المؤكد بهما دالا على اثنين
والثاني ان يصح حلول الواحد محلهما فلا يجوز على المذهب
الصحيح ان يقال اختصم الزيدان كلاهما لانه لا يحتمل ان
يكون المراد اختصم احد الزيدين فلا حاجة الى التاكيد
الثالث ان يكون ما اسند اليهما غير مختلف المعنى فلا
يجوز مات زيد وعاش عمرو كلاهما الرابع ان يتصل بهما ضمير
عائد على المؤكد واجمع وهو بمنزلة كل في المعنى وانما يؤكد
به غالبا بعد كل فلهذا استغنت عن ان يتصل بضمير
يعود على المؤكد تقول اشتريت العبد كله اجمع ويجوز التوكيد
بها وان لم تتقدم كل قال الله تعالى لاغوينهم اجمعين
وان جهنم لموعدهم اجمعين وفي الحديث واذا صلى جالسا
فصلوا جلوسا اجمعون تروى بالرفع تاكيدا للضمير وبالنصب
على الحال وهو ضعيف لاستلزامه تنكيرها وهي معرفة
بنية الاضافة والعلمية وفي المطول وربما يجمع بين
كل واجمعين بحسب اقتضاء المقام كقوله تعالى فسجد
الملائكة كلهم اجمعون بناء على كثرة الملائكة واستبعاد
سجود جميعهم مع تفرقهم واشتغال كل منهم لشان وبهذا
يزداد التعميم والتقرير على ابليس ولا دلالة لاجمعون
على كون سجودهم في زمان واحد على ما توهم
وها هنا بحث وهو ان ذكر عدم الشمول اي فيما تقدم
من ان التوكيد يكون لدفع توهم عدم الشمول انما هو
زيادة توضيح والا فهو من قبيل دفع توهم التجوز
لان كلهم مثلا انما يكون تاكيدا اذا كان المتبوع دالا
على الشمول ومحتملا لعدم الشمول على سبيل التجوز

Copyright © King Saud University